

Distr.: General
28 March 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٢٩ من جدول الأعمال
الآلية الدولية لتصرف الأعمال
المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

بناء مرفق جديد للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين
الجنائيتين فرع أروشا
تقرير الأمين العام

موجز

قررت الجمعية العامة في قرارها ٦٦/٢٤٠ أن تخصص اعتماداً أولياً قدره ٣ ملايين دولار لمجمل أعمال تشييد مرافق جديدة لمخفوظات الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين في أروشا، بجمهورية تنزانيا المتحدة. وأذنت الجمعية العامة أيضاً للآلية بدء مرحلة التصميم النظري للمشروع، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم لها في موعد أقصاه الجزء الثاني من دورتها السادسة والستين المستأنفة تقريراً يوفر معلومات تفصيلية عن خطة شاملة لإدارة المشروع، بما في ذلك الاحتياجات البرنامجية والوظيفية، والتصميم النظري، ومراحل الإنجاز الرئيسية بدءاً بمرحلة تصميم المرافق مروراً بتشبيدها وانتهاءً بشغلها.

ويوفر هذا التقرير المعلومات المطلوبة، مشفوعة بمستجدات بشأن التقدم المحرز في التخطيط الراهن للمشروع. وعقب اتخاذ القرار ٦٦/٢٤٠، بدأ المشروع في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ويُنتظر أن يستغرق إتمامه حوالي خمس سنوات، حيث يُختتم بشغل المرافق في عام ٢٠١٧. ويعرض التقرير مراحل الإنجاز الرئيسية للمشروع، بما في ذلك تعيين مدير له، وتحديد موقع لإقامته، والاستعانة بشركة استشارية في شؤون التصميم، والاضطلاع بأنشطة التخطيط والتصميم، والاستعانة بشركة مقاولات، وتشبيد المرافق وشغلها.



أولا - مقدمة

معلومات أساسية

١ - أنشئت الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بموجب قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠) من أجل مواصلة وظائف المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتبطة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتبطة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وعملا بقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، تنشأ الآلية بفرعين اثنين، أولهما يشرع في مزاولة أعماله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ (فرع أروشا الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا)، بينما يباشر الثاني أعماله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ (فرع لاهاي الخاص بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة). ووفقا للنظام الأساسي للآلية، يكون مقر فرع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في لاهاي، ويكون مقر فرع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في أروشا. كما تتولى الآلية، طبقا للمادة ٢٧ من النظام الأساسي، المسؤولية عن إدارة محفوظات المحكمتين، بما في ذلك صون تلك المحفوظات والوصول إليها. ويكون مقر محفوظات كل واحدة من المحكمتين في مقر الفرع التابع لها من الآلية.

٢ - ومثلما أفيد في سياق ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/66/537 و Corr.1)، وفي المعلومات التكميلية ذات الصلة التي وفرتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وكذلك في الردود المكتوبة المقدمة إلى اللجنة الخامسة، فإن مركز أروشا الدولي للمؤتمرات الذي تتخذ منه حاليا المحكمة الجنائية الدولية لرواندا مقرا لها لن يكون ملائما لتستخدمه الآلية في الأجل الطويل، وذلك بسبب الاحتياجات الأمنية والوظيفية والبرنامجية.

٣ - ولا توجد في أروشا وكالات أو هيئات أخرى للأمم المتحدة ذات حجم كبير تستطيع أن توفر حيزا مشتركا تتخذه الآلية مقرا لها، كما أن المباني القائمة في المدينة غير ملائمة للوفاء بالاحتياجات الوظيفية والبرنامجية. ولهذا الأسباب، طُلبت موارد في ميزانية الآلية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لإنشاء مرفق جديد يُخصّص مقرا لفرع أروشا من الآلية.

مخطط المشروع

- ٤ - سيكون المرفق المقترح مقر الفرع أروشا من الآلية. وتمثل إحدى الوظائف الرئيسية للآلية في إدارة محفوظات المحكمتين. وستودع محفوظات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في المرفق الجديد، والذي سيضم أيضا قاعة للمطالعة والمعلومات تتصل بمستودع المحفوظات. وسيضم المرفق أيضا قاعة محكمة للاضطلاع بالأنشطة القضائية^(١) المدرجة ضمن اختصاص الآلية، إضافة إلى حيز لمكاتب موظفي الآلية القائمين بالوظائف المستمر الأخرى للآلية، مثل حماية الشهود والمجني عليهم، وإنفاذ الأحكام، وتقديم المساعدة للمحاكم الوطنية.
- ٥ - وكُلِّفت المحكمتان بتقديم الدعم الإداري للآلية خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ومع انتهاء ولاية كلتا المحكمتين، سيكون للآلية مكوها الإداري الخاص لتقديم كل الدعم الإداري اللازم للاضطلاع بوظائفها الفنية.
- ٦ - وقد وافقت حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة على توفير الأراضي اللازمة لتشيد المرفق المقترح وأي تسهيلات ضرورية أخرى مثل تزويده بالكهرباء، المياه، ونظام تصريف النفايات والصرف الصحي، بلا تكلفة تتحملها الأمم المتحدة، واقترحت عدة مواقع في أروشا تخضع حاليا للتقييم. ويسير التعاون بين الآلية والبلد المضيف على ما يرام حتى الآن، وسيكون من اللازم أن تواصل الحكومة تقديم دعمها الكامل من أجل توفير موقع صالح للبناء.
- ٧ - وتشمل الأنشطة التخطيطية الأخرى التي أجريت حتى الآن تحديدا للاحتياجات الوظيفية والبرنامجية وما يتصل بها من احتياجات فنية، واستعراض الخيارات الموصى بها لتنفيذ المشروع وإدارته، وإعداد جدول زمني لإنجاز المشروع. ويرد وصف تلك الأنشطة بمزيد من التفصيل أدناه. كما أنه من المزمع تقديم تقرير لتكاليف المشروع إلى الجمعية العامة في الربع الأول من عام ٢٠١٣، وسوف تتضمن الميزانية المقترحة للآلية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ احتياجات فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

(١) يشير مصطلح "الأنشطة القضائية" إلى محاكمات المتهمين الفارين الذين يشملهم اختصاص الآلية والطعون التي يقدمونها. ويشير المصطلح أيضا إلى إجراءات أخرى، مثل الإفادات الخاصة وعمليات مراجعة الأحكام، التي يجوز الاضطلاع بها طبقا للنظام الأساسي للآلية.

ثانياً - الاحتياجات الوظيفية والبرنامجية

الاحتياجات المتعلقة بالبناء

٨ - سوف يتكون المبنى من حيز لمكاتب موظفي فرع أروشا من الآلية؛ وأماكن متخصصة تشمل مستودعا للمحفوظات والسجلات، وقاعة للجلسات، وقاعة للمطالحة والمعلومات؛ وأماكن للدعم تضم مركز بيانات، ومركز قيادة أمنية، ومطعم صغير، وعيادة طبية؛ وأماكن أخرى لخدمات المبنى. وتبلغ المساحة الإجمالية المقدرة للمبنى ٩٤٠ ٤ متراً مربعاً، مثلما يرد موجزاً في الجدول أدناه (انظر الفقرة ١٧)، ومفصلاً في المرفق الأول لهذا التقرير. وإضافة إلى ذلك، تبلغ مساحة الاحتياجات المكانية بالنسبة للأماكن غير المكيفة ١٧٠٠ متر مربع مثلما يرد في المرفق الثاني، بما في ذلك مواقف السيارات خارج المبنى وموقع المطعم. وبحكم الواقع لا تحتاج الأماكن غير المكيفة إلى تدفئة أو تبريد.

مركز المحفوظات والسجلات

٩ - نظراً لحجم المحفوظات والسجلات، يتعين أن تكون مساحة المستودع هي ١٠٠٠ متر مربع وأن يقع في الطابق الأرضي من المرفق لتقل وزن الرفوف الرضيمة التي ستستخدم لحفظ السجلات. ويجب أن يكون معزولاً وأن تركيب فيه أنظمة تدفئة وتهوية وتبريد مطابقة للمعايير وقادرة على فرز الغبار وغيره من الملوثات وأن تُبقي المستودع في درجة حرارة ثابتة تتراوح بين ١٨ و ٢٢ درجة مئوية ودرجة رطوبة نسبية تتراوح بين ٣٥ و ٤٥ في المائة. وسيُجهز المستودع بنظام لإطفاء الحرائق بغير الماء. وسيكون دخوله مقيداً جداً وستركب فيه كاميرات للمراقبة الأمنية ونظم للإنذار لمنع اقتحامه.

١٠ - وسيخصص ١٥٠ متراً مربعاً من مساحة مستودع المحفوظات والسجلات للخزانة الباردة التي ستحفظ فيها المواد السمية - البصرية، والصور، والمصنوعات، والمجموعات الخاصة التي تقتضي تحكماً صارماً في محيطها وفي نظم تصفية الهواء. وسيبقى على مستودع المجموعات الخاصة في درجة حرارة ثابتة هي ٨ درجات مئوية ودرجة رطوبة نسبية هي ٢٥ في المائة.

قاعة الجلسات

١١ - استناداً إلى مرافق قاعة الجلسات الحالية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ستبلغ مساحة قاعة الجلسات المرفق المقترح نحو ٤٠٠ متر مربع، وستشمل ما يلي:

- (أ) مقاعد منفصلة لجميع الأطراف والموظفين القضائيين (هيئة المحكمة، وقلمها، والادعاء العام، وهيئة الدفاع، والمتهمون، والشهود)؛
- (ب) مرافق خاصة بموظفي شؤون دعم قاعة الجلسات (محررو المحاضر، ومقصورات منفصلة للمترجمين الشفويين، وأحصائيو الشؤون السمعية - البصرية، وموظفو الأمن)؛
- (ج) المعدات التقنية (تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخدمات ضبط مناخ القاعة وخدمات المؤتمرات)؛
- (د) مرافق منفصلة ومأمونة لإقامة زنازن الاحتجاز ومنطقة انتظار الشهود؛
- (هـ) مقاعد الجمهور؛
- (و) قاعة استراحة القضاة.

قاعة المطالعة والمعلومات

١٢ - هناك حاجة إلى قاعة مطالعة مساحتها نحو ٢٠٠ متر مربع لتلبية احتياجات الباحثين. وستستخدم هذه القاعة كمكتبة وموضع للبحث في المحفوظات وطلب المعلومات. وستحتوي على رفوف ثابتة للكتب، وأدوات للمساعدة على البحث في المحفوظات، ومكاتب للبحث بجهازه بحواسيب منضدية لدخول قواعد البيانات، وتجهيزات سمعية - بصرية. وسيبقى على حرارة هذه القاعة في مستويات الهواء المحيط، ولن تستلزم أية عملية بناء خاصة.

المكاتب حسب المهام الوظيفية المستمرة

١٣ - أُجري تحليل للاحتياجات العاجلة والآجلة من الموظفين في سياق الإعداد لتقديم مشروع ميزانية الآلية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وعقب إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ستكون ثمة حاجة إلى ما مجموعه ٥٦ موظفا لتنفيذ المهام المستمرة في فرع أروشا من الآلية. وحيث إن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا هي التي تقدم حاليا خدمات الدعم الإداري للآلية، يظل من الضروري الحسم في كيفية تقديم ذلك الدعم مستقبلا لفرع أروشا من الآلية. ولأغراض التخطيط للأماكن المخصصة للمكاتب فقط، شمل التقدير حيزا لما عدده ٣٤ موظفا إضافيا (٣٠ من الموظفين الإداريين و ٤ من موظفي الأمن). وما دام لم يتم بعد تصميم المرفق، فلم يتحدد حتى الآن عدد موظفي الأمن النظاميين. وحيث إن الأفراد النظاميين لا يتطلبون مكاتب مخصصة لهم، فسيتم تحديد ما يرتبط بهم من أماكن في إطار تقدير المنطقة المشتركة.

١٤ - وهناك حاجة إلى مساحة إجمالية للمكاتب تبلغ ٧٥١,٥ مترا مربعا لموظفي فرع أروشا، وذلك على النحو المبين في المرفق الأول.

منطقة مهام الموظفين المخصّصين

١٥ - قضى مجلس الأمن بموجب قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) أنه ينبغي أن تكون الآلية قادرة على أن تزيد بسرعة مستويات ملاكها الوظيفي لدعم أية محاكمات أو أنشطة قضائية أخرى تقع في إطار اختصاصها. وبالتالي، يتعين، أن يكون بالإمكان تكييف المرفق الجديد المقترح بسرعة ليسع أماكن عمل لما عدده ٨٠ موظفا إضافيا قد يلزمون لدعم المحاكمة الواحدة. وهناك حاجة إلى توفير أماكن منفصلة لموظفي الادعاء العام والدوائر والدفاع للحفاظ على السرية. ويقتضي مبدأ السرية أيضا تقييد دخول مستودعات المحفوظات وملفات الشهود المشمولين بالحماية. ولن يحتاج ما يقرب من نصف الموظفين المخصّصين، ومنهم المترجمون الشفويون ومحرورو محاضر المحكمة وتقنيو الوسائل السمعية - البصرية وموظفو دعم الشهود، إلى مكاتب خاصة بهم لأنهم سيقضون معظم وقتهم في المحكمة أو في البيوت الآمنة المخصصة لإقامة الشهود، ويمكنهم استخدام مكاتب مشتركة.

١٦ - وبناء على ذلك، لن تخصص مكاتب للموظفين المخصّصين؛ بل ستوفر لهم مكاتب في مناطق مشتركة داخل المرفق دونما حاجة إلى زيادة مساحته الإجمالية. وسيخصص للموظفين الذين يلتحقون بالعمل بصفة مؤقتة أو في غضون مهلة قصيرة أماكن عمل صغيرة داخل المنطقة المشتركة تكون مجهزة بوسائل كافية، من قبيل حاسوب وهاتف ومكتب وخزانة. ويشار إلى هذا التدبير عادة بـ "المكاتب المؤقتة" أو "الاشتراك في المكاتب". وعلاوة على ذلك، ستكون المساحة الأرضية التي يشغلها المرفق كبيرة بما يكفي لإقامة مكاتب مؤقتة جاهزة، إذا اقتضت ذلك الحاجة على المدى البعيد.

١٧ - ويرد في مرفقات هذا التقرير موجزات الاحتياجات الوظيفية والبرنامجية للمبنى. وقد صنفت الاحتياجات المقدرة الإجمالية حسب احتياجات المساحة الصافية زائد عوامل الممرات وعوامل المنطقة المشتركة، وعوامل المساحة الإجمالية للمبنى. ويرد في الجدول ١ أدناه موجز لاحتياجات مساحة المبنى:

الجدول ١
موجز حساب مساحة المرفق المقترح

المساحة (بالمتر المربع) المجموع الفرعي (بالمتر المربع)	الوظيفة
١ ٢٧٠	أماكن المكاتب
٧٥١,٥	المساحة الصافية حسب جدول ملاك الموظفين
٢٥٥,٥	عامل الممرات بنسبة ٣٠ في المائة (٣٠ في المائة من ٧٥١,٥)
٢٩٣,١	عامل المنطقة المشتركة بنسبة ٣٠ في المائة (٣٠ في المائة من (٧٥١,٥ + ٢٢٥,٥))
٢ ٨٤٧	أماكن متخصصة
٢ ١٩٠,٠	المساحة الصافية
٦٥٧,٠	عامل الممرات بنسبة ٣٠ في المائة (٣٠ في المائة من ٢ ١٩٠)
٨٢٣	عامل المساحة الإجمالية بنسبة ٢٠ في المائة (٢٠ في المائة من (٢ ٨٤٧ + ١ ٢٧٠))
٤ ٩٤٠	مجموع المساحة الإجمالية للمبنى

احتياجات الموقع

١٨ - تبلغ المساحة الدنيا للأرض الضرورية لإقامة المرفق ما يربو على ٢٠ ألف متر مربع. ولأسباب أمنية، يتعين ألا يُبنى المرفق وسط المدينة، بل في منطقة غير مشيدة ومعزولة عن البنايات الأخرى والمرافق التجارية. ولتيسير وصول الباحثين والجمهور إليه، يتعين ألا يقع على بعد يفوق ٢٠ كيلومترا من المدينة، وألا يبعد بأكثر من كيلومتر واحد من طريق مجهزة رئيسية. وينبغي أن تكون أرض المرفق مرتفعة نسبيا وأن تكون في منأى عن أية سهول فيضانية أو أنهار. وحيث إن سفوح جبل ميرو تبدأ مباشرة من شمالي أروشا، فإن الموقع المناسب سيكون إما في شرق المدينة أو جنوبها أو غربها.

الاحتياجات التقنية ذات الصلة

الاحتياجات الأمنية

١٩ - شاركت إدارة شؤون السلامة والأمن في التخطيط الأولي للمشروع وسيجري مشاورتها بصفة كاملة في تحديد احتياجاته الأمنية، ومنها الاحتياجات المتصلة بالموقع والمبنى. وستكون الإدارة هي المكتب الأساسي الموكل إليه تنسيق المسائل المتصلة بالأمن مع البلد المضيف، بما في ذلك ما يتعلق بموقع المبنى.

احتياجات أمن الموقع

٢٠ - ستُجري إدارة شؤون السلامة والأمن عمليات مسح مستفيضة للمواقع التي يقترحها البلد المضيف، وستتولى الموافقة على الموقع قبل إجراء المفاوضات المتعلقة بالأرض وإكمالها. وتشمل المجالات الأساسية للدراسة ما يلي: (أ) توفير حواجز ملائمة لتخفيف أثر الانفجارات المحتملة؛ (ب) مسلك/مسالك الإجماع؛ (ج) القرب من خدمات الطوارئ؛ (د) استعراض المواقع والبنائات المحيطة.

٢١ - وسيؤمن محيط الموقع المحتمل من خلال وسائل منع الاقتحام وكشفه، فضلا عن تفتيش الراجلين والمركبات، بما في ذلك تفتيش الموظفين والزوار والمشتريات.

الاحتياجات الأمنية للمبنى

٢٢ - سيتم مراعاة معايير العمل الأمنية الدنيا في التصميم. ويضم المبنى منطقة للتفتيش، ومكتبا للتحقق من الهوية وجوازات المرور، ومركزا لقيادة شؤون الأمن وما يتصل بذلك من مناطق لدعم الأمن. وستجهز جميع أنحاء المبنى أيضا بمعدات للمراقبة بالفيديو ومراقبة الدخول.

احتياجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٢٣ - يبلغ الحجم الإجمالي للتخزين الرقمي اللازم لحفظ سجلات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا مقدار بيتابايت واحدة، تحفظ في تشكيلة من الأقراص وأشرطة البيانات، مع توقع حجم مماثل للتخزين الاحتياطي. وتبلغ المساحة الإجمالية الضرورية للحيز الأرضي لمركز البيانات والاتصالات السلكية واللاسلكية حوالي ٩٥ مترا مربعا.

٢٤ - ويتعين أن يقع مركز البيانات في الدور الأرضي للمبنى لكفالة تحمل وزن معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويجب أن يكون المركز في موقع لا نوافذ له وأن يجهز بتكييف ملائم للهواء، ومصدر قدرة كهربائية تدعمه وحدة إمداد متواصل، ومعدات للمراقبة الأمنية ومراقبة الدخول.

٢٥ - ويتعين أن يدعم النظام العالمي لتجهيز البيانات والمواصلات السلكية واللاسلكية من خلال الربط الساتلي. ويجب أن تتكون الشبكة المحلية من وصلات بالألياف البصرية ووصلات نحاسية، وستكون ثمة حاجة إلى شبكة لاسلكية للاستخدام المحلي والواسع النطاق. وينبغي توفير شبكة اتصال لاسلكي ذات تردد فوق عالٍ/تردد عالي جدا، ليستخدمها موظفو الأمن خاصة.

ثالثاً - الحالة الراهنة لمرحلة التصميم

تمويل المشروع وتقدير التكاليف

٢٦ - سُمِّول المشروع من خلال الميزانية المقررة للآلية. وقد وافقت الجمعية العامة على رصد اعتمادات أولية قدرها ٣ ملايين دولار وطلبت القيام باستعراض احتياجات الميزانية الإضافية بعد إكمال مرحلة تصميم المشروع. وسيُتاح تقدير تكاليف المشروع في الفصل الأول من عام ٢٠١٣، بعد التعاقد مع شركة استشارية في مجال التصميم المعماري بحلول نهاية عام ٢٠١٢، وبعد إكمال التصميم النظري.

الترتيبات الإدارية

الإدارة العامة للمشروع

٢٧ - يضطلع قلم الآلية بمسؤولية مراقبة تشييد المرفق الجديد المقترح واتخاذ القرارات اللازمة بشأنه. وسيقوم الأمين العام المساعد لمكتب خدمات الدعم المركزية بتقديم التوجيهات العامة والمشورة التقنية بشأن التخطيط للمشروع وتصميمه وتشبيده، وذلك عن طريق وحدة إدارة الممتلكات في الخارج. وزيادة على ذلك، سيقوم مكتب خدمات الدعم المركزية بتقديم المشورة إلى الآلية عن أفضل الممارسات على نطاق منظومة الأمم المتحدة والدروس المستفادة من المشاريع المشابهة المتعلقة بالمرافق.

التنسيق مع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

٢٨ - لم تُدرج مخصصات للدعم الإداري في ميزانية الآلية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لأن المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ستضطلعان بمسؤولية تقديم خدمات الدعم الإداري إلى الآلية. وفي حين يتولى قلم الآلية المسؤولية عن المشروع ككل، ستقوم المكاتب الإدارية التابعة لإحدى المحكمتين بالأنشطة التقنية المتعلقة بالمشتريات واستقدام الموظفين، وذلك في إطار السلطة المفوضة بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وعند انتهاء ولايتي كلتا المحكمتين، ستقوم الآلية بهذه الأنشطة بنفسها.

٢٩ - وستقوم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بتقديم الدعم إلى قلم الآلية بخصوص ترتيبات الاتصال بالبلد المضيف خلال السنوات الأولى للمشروع، إلى أن يُستكمل استقدام موظفي الآلية كافة. وقد شرعت كلتا المحكمتين في تقديم الدعم إلى الآلية فيما يتعلق بالتخطيط لمرفق أروشا، وذلك في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصال والمشتريات والميزانية والخدمات العامة والموارد البشرية.

التنسيق مع مكتب خدمات الدعم المركزية

٣٠ - يقوم مكتب خدمات الدعم المركزية بتقديم التوجيهات والدعم بخصوص جميع أوجه تنفيذ المشروع، وذلك بالتنسيق مع أهم الجهات الأخرى المعنية به، مثل إدارة شؤون السلامة والأمن، ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومكتب الشؤون القانونية. وقد عقد المكتب والآلية بانتظام جلسات حوار عبر الفيديو ومحادثات هاتفية جماعية منذ بداية العام ٢٠١٢، وسيستمران في ذلك على امتداد فترة تنفيذ المشروع.

٣١ - وقامت وحدة إدارة الممتلكات في الخارج، التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية، بمهمة في أروشا في شباط/فبراير ٢٠١٢ لتقديم المشورة والدعم التقنيين إلى الآلية، بما في ذلك استعراض الاحتياجات الوظيفية والبرنامجية، واستعراض مواقع البناء المحتملة، وتقديم المشورة بشأن أفضل الممارسات في إدارة المشاريع والتصميم والتشييد، ووضع جدول رئيسي لتنفيذ المشروع.

إدارة المشروع

٣٢ - تتفهم الآلية الحاجة إلى حشد موارد مخصصة إضافية لتعزيز الموارد المتوفرة في مجالات إدارة المشروع وتصميمه وتدريب أشغال التشييد المتعلقة به وبناء على ذلك، شُرع في شباط/فبراير ٢٠١٢ في توظيف مدير مخصص للمشروع في عين المكان. وسيعمل مدير المشروع تحت إشراف قلم الآلية وسينسق عمله بشكل وثيق مع مكتب خدمات الدعم المركزية، وستمول وظيفته في إطار المساعدة العامة المؤقتة وتدرج في ميزانية المشروع.

٣٣ - وتشمل المسؤوليات الرئيسية لمدير المشروع ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة والمشورة إلى قلم الآلية بشأن الإدارة العامة للمشروع فيما يتعلق بمجوله الزمني، ومراحل إنجازه، والخدمات الرئيسية المطلوب تقديمها له، وجوانبه اللوجستية، وميزانيته وغير ذلك؛

(ب) الإدارة اليومية لشؤون المتعاقدين والخبراء الاستشاريين الخارجيين؛

(ج) تحليل التقارير المنجزة حول استراتيجيات التخطيط والتصميم والتشييد وتقديم آراء مبنية على الخبرة؛

(د) صياغة مقترحات ومرجعيات الخدمات وتحديد نطاقها بخصوص المشتريات

المتعلقة بالتعاقد بشأن الاحتياجات من الخدمات الاستشارية؛ و

(هـ) وضع خطة لإدارة المخاطر المتعلقة بالمشروع.

منهجية تنفيذ المشروع

٣٤ - استنادا إلى الموارد المحلية المتوفرة، بما في ذلك الخبرة التقنية والقدرة العامة في ميدان التصميم والبناء، سيعتمد المشروع منهجية "التصميم - المناقصة - التشييد" في عمليات تصميمه وإنجازه. وتستلزم هذه المنهجية التعاقد مع شركة للهندسة المعمارية من أجل التخطيط التام للمشروع وتحديد شروطه طبقا لمستندات العقد، ثم التعاقد مع شركة أخرى للقيام بأشغال البناء. وتتيح هذه المنهجية للآلية أوسع إمكانية للتحكم في المخاطر وتمنحها القدرة على التخفيف من حدتها خلال كل مرحلة من مراحل المشروع، بالمقارنة مع المنهجيات الأخرى، مثل منهجية "التصميم - البناء" أو منهجية "المرفق الجاهز للتشغيل".

٣٥ - ورغم أن المرفق سيعتبر منطقة دولية طبقا لميثاق الأمم المتحدة وللاتفاق المبرم مع البلد المضيف، ستعمل الآلية طوعا على احترام القواعد والقوانين والمعايير المحلية السائدة في مجال التصميم والبناء، أو أكثر المعايير الدولية ملاءمة في التخطيط للمشروع وتصميمه وتنفيذه.

الجدول الزمني للمشروع

٣٦ - يقدر أن يستغرق المشروع من بداية أنشطة التخطيط والتصميم إلى حين شغل المرافق مدة خمس سنوات وربع. ويُقترح تقديم تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ المشروع إلى الدول الأعضاء. ويتضمن المرفق الثالث جدولا زمنيا موجزا للمشروع. سيكون مقر فرع الآلية في أروشا في المبنى الذي يأوي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، في انتظار تشييد المرفق الجديد.

المرفق الأول

الاحتياجات من حيز المكاتب

(أ) تحليل الاحتياجات من حيز المكاتب استناداً إلى الاحتياجات من الموظفين

عدد الموظفين	خ/ع/م	ف	مد	و أ/ع/أ ع م	عدد الموظفين حسب الشعب
١٢	٣	٨	-	١	مكتب القلم
٩	٦	٣	-	-	وحدة موازنة الشهود وحمائهم
٢	صفر	٢	-	-	دائرة خدمات اللغات
٤	١	٢	-	١	مكتب الرئيس
١٨	٧	١٠	-	١	مكتب المدعي العام
١١	٥	٦	-	-	قسم إدارة المحفوظات والسجلات
٤	٢	٢	-	-	الأمن
٣٠	٢٠	١٠	-	-	الإدارة
٩٠	٤٤	٤٣	-	٣	المجموع الفرعي
	٥,٩٤	٨,٩١	١٧,٨٣	٣٥,٦٧	صافي المساحة المخصصة لكل موظف حسب رتبته
	٢٦١,٤	٣٨٣,١	-	١٠٧,٠	المجموع الفرعي لصافي المساحات
	٧٥١,٥				مجموع صافي المساحات

المختصرات: و أ ع = وكيل أمين عام، أ ع م = أمين عام مساعد، ف = الفئة الفنية، خ ع = خدمات عامة،
خ م = خدمات ميدانية.

(ب) تحليل الاحتياجات من حيز المناطق المتخصصة

المساحة (بالمتر المربع)	المجموع الفرعي (بالمتر المربع)	الوظيفة
١ ٠٠٠		مستودع السجلات
٢٥٠		السجلات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا
٢٥٠		السجلات الموضوعية الأخرى للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا
١٠٠		السجلات الإدارية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا
٢٥٠		سجلات الآلية
١٥٠		المجموعات الخاصة (الخزانة الباردة)
٤٠٠		قاعة الجلسات
١٥٠		قاعة المحكمة
١٠٠		جناح القضاة
٧٥		رواق الجمهور
١٥		زنزانة الاحتجاز
١٥		مقبورة الوسائل السمعية البصرية
١٥		مقبورة المترجمين الشفويين
١٥		قاعة انتظار للشهود
١٥		الأمن
٢٠٠		قاعة المطالعة وركن المعلومات
١٠٠		قاعة المطالعة
١٠٠		ركن المعلومات
٢٠٠		المطعم
٥٠		المطبخ
٥٠		منضدة التزود
١٠٠		قاعة أكل بالداخل
٣٥		المصحة
١٠		قاعة الاستقبال/الانتظار
١٥		المكاتب
١٠		قاعة الفحص
٨٠		مركز البيانات
١٥		مركز الاتصالات
١٥٠		الوظائف الأمنية
٢٥		منطقة التفتيش

المساحة (بالمتر المربع)	المجموع الفرعي (بالمتر المربع)	الوظيفة
١٥		مكتب إصدار تصاريح الدخول وبطاقات الهوية
١٥		مركز القيادة
١٠		مخزن الأسلحة
٢٥		قاعة استراحة الموظفين
٣٠		غرف خزانة للموظفين
٣٠		صالة الألعاب الرياضية
	١١٠	مناطق الخدمات
٣٠		رصيف الشحن
٤٠		المخازن العامة
١٠		منطقة إيفاد السائقين
٣٠		منطقة الصيانة
	٢١٩٠	المجموع الفرعي


تحليل الاحتياجات من حيز المساحات غير المجهزة بالمكيفات

المساحة (بالمتر المربع)	الوظيفة
٥٠	أماكن الجلوس خارج المطعم مواقف السيارات
٩٠٠	موقف سيارات الموظفين ^(أ)
٤٥٠	موقف سيارات الزوار ^(ب)
٣٠٠	موقف المركبات الرسمية ^(ج)
١٧٠٠	المجموع الفرعي للمساحات غير المجهزة بالمكيفات

- (أ) يُفترض وجود ٤٠ مركبة تشغل كل واحدة منها مساحة ١٥ مترا مربعا يضاف إليها عامل الممرات بنسبة ٥٠ في المائة.
- (ب) يُفترض وجود ٢٠ مركبة تشغل كل واحدة منها مساحة ١٥ مترا مربعا يضاف إليها عامل الممرات بنسبة ٥٠ في المائة.
- (ج) يُفترض وجود ١٠ مركبات تشغل كل واحدة منها مساحة ٢٠ مترا مربعا يضاف إليها عامل الممرات بنسبة ٥٠ في المائة.

المرفق الثالث

موجز الجدول الزمني لإنجاز مشروع تشييد المرفق الجديد



المختصرات: ر = ربع (السنة)

المفتاح:
مراحل تنفيذ المشروع/التاريخ ◆

المدة المستغرقة في تنفيذ الأنشطة ■